

إجراءات ترخيص مكتب سياحة وسفر

ترفق الوثائق التالية مستوفية للمصادقات الرسمية حسب الأصول:

- 1-صورة عن وثيقة اثبات الشخصية السارية لطالب الترخيص (المالك/المفوض) .
- 2-شهادة حسن سيرة وسلوك وشهادة عدم محكومية للمالك والشريك.
- 3-سجل تجاري حديث غايات خدمات سياحة وسفر على ان لا يقل رأس المال المسجل عن : (5000) خمسة الاف دينار أردني
- 4-سند ملكية او عقد ايجار ساري على ان لا تقل مساحة المكتب عن 40م2.
- على ان لا تتجاوز تاريخ الصدور عن ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الطلب.

الكفالات المالية

- 1-بقيمة (25) الف دينار باسم معالي وزير السياحة والآثار بالإضافة الى وظيفته للمكاتب من فئة (أ)
- 2-بقيمة (25) خمسة وعشرون الف دينار باسم معالي وزير السياحة والآثار بالإضافة لوظيفته بالإضافة الى معالي وزير الداخلية بالإضافة الى وظيفته للمكتب الذي يعمل في مجال السياحة الوافدة فئة (ب).
- 3-بقيمة (75) خمس وسبعون الف دينار باسم معالي وزير السياحة والآثار بالإضافة لوظيفته للمكتب الذي يعمل في مجال السياحة الصادرة فئة (ج) .
- 4-في حال اقتصر عمل المكتب على اعمال الحج والعمرة فيقدم طالب الترخيص كفالة بقيمة (25) خمسة وعشون الف باسم معالي وزير السياحة والآثار بالإضافة الى وظيفته و معالي وزير الشؤون والمقدسات الإسلامية بالإضافة الى وظيفته.
- 5-6-بقيمة (15000) الف دينار عن كل فرع .
- 6-للمكتب ان يجمع بين فئتين او اكثر على ان يقدم كل كفالة وفق القيمة المحددة لكل فئة، وفي حال جمعه لجميع الفئات تصبح قيمة الكفالة (10000) مئة الف دينار اردني.

تقديم طلب الى مديرية المهن في وزارة السياحة والآثار

صدور موافقة مبدئية لمدة 30يوم

قابلة للتمديد لمدة مماثلة بموافقة وزير السياحة والآثار

بعد الانتهاء من تجهيز المكتب

تقديم طلب لمديرية المهن السياحية لدى وزارة السياحة والآثار مرفقا به الكفالة البنكية

الكشف الحسي من قبل وزارة السياحة والآثار

تزويد الوزارة بوصل الانتساب والاشتراك

لدى جمعية مكاتب وشركات السياحة والسفر الأردنية

تعبئة نموذج طلب الترخيص لدى وزارة السياحة والآثار

دفع الرسوم القانونية لدى الوزارة

إصدار الرخصة